

# شرح متن النبذة في الفقه الشافعي - للعلامة عبد الرحمن المشهور

## صاحب (بغية المسترشدين) - 6

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمد الله تعالى ونستعينه ونستغفره وننحو بالله من شرور أنفسنا وسعيّات أعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد أن محمداً عبده ورسوله أباً عبد الله عليه السلام في شرح متن النبذة بالفقه للعلامة السيد عبد الرحمن المشهور المتوفى في سنة الف وثلاث مئة وعشرين من الهجرة وفي درسنا هذا باذن الله تعالى سيكون الكلام - [00:00:21](#) حول نواقض الوضوء والمصنف رحمة الله تعالى يقول في مختصره نواقض الوضوء نواقض الوضوء أربعة والمراد بنواقض الوضوء أي أسباب الحدث تسمى نواقض الوضوء وتسمى أسباب الحدث وهنا المصنف رحمة الله تعالى - [00:00:46](#) جعل نواقض الوضوء أربعة وسنأخذها واحداً واحداً قال رحمة الله تعالى إنما الأول الخارج من القبل والدبر على ما كان قبل الاستطراد في شرح ما ذكره المصنف إن نقول النواقظ جمع ناقظ - [00:01:17](#)

والناظر هو المفسد فنواقض الوضوء أي مفسدات الوضوء فما ناقض من نواقض الوضوء هو الخارج من القبل والدبر وهو الذي يعبر عنه بعض الفقهاء بقولهم الخارج من السبيلين أو ما خرج من أحد السبيلين - [00:01:42](#) أي ما خرج من القبل والدبر فإنه ينقض الوضوء فقوله الخارج من القبل والدبر على ما كان قوله على ما كان أي على أي صفة كان سواء كان الخارج معتاداً كالبول والغائط - [00:02:06](#)

أو كان نادراً كالدم والحمى وسواء كان نجساً كالبول أيضاً والغائط أو كان طاهراً كخروج الريح فالريح طاهرة والدود سواء كان خرج باختيارة أو خرج بغير اختياره آآ أي على أي صفة كان فان الخارج من السبيلين ينقض الوضوء - [00:02:27](#) ويدل على هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم إن الله لا يقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ ويدل على هذا أيضاً حديث آآ المقداد ابن الأسود عندما أمره أمير المؤمنين علي بن أبي طالب أن يسأل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:57](#) أو له عندما قال كنت رجلاً مذأثاً فاستحييت أن أسأله النبي صلى الله عليه وسلم بمكان ابنته مني فامر المقداد ابن الأسود فسألته فقال أغلل ذكرك ثم توضأ فدل هذا الحديث على أن خروج المذى آآ ينقض الوضوء. وأيضاً آآ يدل على هذا حديث آآ - [00:03:22](#) آآ الرجل شكي إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيلي إليه أنه يجد آآ الشيء في الصلاة فقال عليه الصلاة والسلام لا ينصرف حتى يسمع صوتها أو يجد ريحها. وطبعاً هذا الحديث يروى لا ينصرف بالجزم - [00:03:50](#)

ويروى لا ينصرف بلام النفي فـلا ينصرف حتى يسمع صوتها أو يجد ريحها مفهومه أنه إذا سمع صوتها أو وجد ريحها في بطنه بـان خرج منه شيء فـشـمه أو سـمع الصـوت صـوت الـخارج فـان وـضـوعـه يـنـقـضـ - [00:04:10](#)

إذاً هذا النـاقـد الـأـول من نـوـاقـض الـوـضـوء الـخـارـج من القـبـل والـدـبـر على ما كان عليه على أي صـفةـ كان طـبـعاً يـسـتـشـنـى فـقـهـاءـ الشـافـعـيـةـ رـحـمـهـمـ اللهـ تـعـالـى خـرـوجـ المـنـيـ وـلـهـمـ كـلـامـ حـولـ آـلـ المـنـيـ وـاـنـهـ لـمـ كـانـ يـوـجـبـ الفـسـلـ فـاـنـهـ لـاـ يـنـقـضـ الـوـضـوءـ لـكـنـ - [00:04:32](#) آـ سـاـتـرـكـ الـكـلـامـ حـولـ هـذـاـ مـاـ دـامـ اـنـ الـمـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـى لـمـ يـذـكـرـهـ سـاـتـرـكـهـ إـلـىـ كـتـابـ اـوـسـعـ مـنـ هـذـاـ الـكـتـابـ الـنـاقـضـ الـثـانـيـ مـنـ نـوـاقـضـ الـوـضـوءـ هـوـ زـوـالـ الـعـقـلـ. قـالـ قـالـ الـمـصـنـفـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـى اـلـثـانـيـ زـوـالـ الـعـقـلـ - [00:04:56](#) نـوـمـ اوـ غـيـرـهـ الـأـلـنـوـمـ الـأـلـنـوـمـ قـاعـدـاـ مـمـكـنـهـ مـقـعـدـهـ مـنـ الـأـرـضـ قـوـلـهـ زـوـالـ الـعـقـلـ بـنـوـمـ اوـ غـيـرـهـ. جـاءـ فـيـ الـحـدـيـثـ اـنـ الـنـبـيـ صـلـىـ

الله عليه وآله وسلم قال العين كاء السهم فهن - 00:05:19

اما فليتوضأ. ذلك لأن النائم ربما خرج منه شيء وهو لا يشعر فالنوم مظنة الحدث وبالتالي من نام آآ وجب عليه ان يتوضأ وقاس العلامة عليهم رحمة الله تعالى بالنوم غيره. فكل ما زال فكل زوال - 00:05:40

عقل يعد ناقضاً للوضوء سواء زال العقل بسكر او بمرض او زال العقل بجنون او باغماء او بغير ذلك ولذلك قال المصنف رحمة الله تعالى هنا زوال العقل بنوم او غيره - 00:06:06

ثم استثنى فقهاؤنا الشافعية رحمة الله تعالى رحمة واسعة النوم على هيئة معينة فقالوا لا ينقض الوضوء وهو اذا نام المتوضى متمكنا آآ من جلسته سواء كان جالسا على الارض - 00:06:26

او كان جالسا على كرسيه او غير ذلك فقوم المصنف رحمة الله تعالى هنا ممكناً مقعده من الارض قوله من الارض ليس بقيد سواء كان على الارض او على غيره - 00:06:47

لها ككرسي مثلاً فاذا نام الانسان اذا نام الانسان وهو قاعد ممكناً مقعده فان وضوئه لا ينتقض. اما لو نام قاعداً لكنه غير متمكن او نام قائماً او نام على قفاه حتى ولو كان ممكناً فان الوضوء ينتقض - 00:07:01

اذا نقول زوال العقل سواء كان بنوم او بغيره كاغماء او جنون ينقض الوضوء الا اذا نام قاعداً ممكناً مقعده من الارض الناقض الثالث من نواقض الوضوء هو تلاقي بشرتي ذكر وانثى اجنبيين بلغ حد - 00:07:26

شهوة وهذا ما يعبر عنه بلمس الرجل المرأة الأجنبية بغير بغير حاء لمس الرجل المرأة الأجنبية بغير حائل قوله هنا تلاقي بشرتين قوله بشرتي اخرج ما لو كان اللمس في غير البشرة كاللمس مثلاً شعرة - 00:07:50

ها او لمس ضفريها او سنهما فلا ينقض الوضوء وقوله ذكر وانثى المقصود بالذكر والانثى اي الرجل والمرأة اه الرجل والمرأة اللذان بلغا حد الشهوة اللذان بلغا حد الشهوة عرفاً ليس المقصود بالبلوغ - 00:08:13

وهنا البلوغ الذي هو خمسة عشر سنة وعلامات البلوغ مشهورة ليس هذا المقصود وانما المقصود انه اي الرجل بلغ حد اشتته عن النساء من ذوات الطبع السنين. وان المرأة بلغت حد اشتته عن الرجال - 00:08:37

من ذوي الطبع السليم وقوله اجنبيين اي اه من المحارم اي من غير المحارم والمراد بالمحرم من حرم نكاح لاجل نسب او اضاع او مصاهرة وهذا الناقض ينقض الوضوء اذا تم التلاقي كما عبر فاخرج ما لو كان هنالك حائن فتم اللمس من فوق الحائط - 00:08:55

فانه لا ينقض الوضوء. وسيأتي ان شاء الله عز وجل تتمة الكلام على الناقض الاخير في التسجيل القادر والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - 00:09:23